

الطبيعة الخاصة للجريمة المرتكبة عبر الإنترنت وأثرها على الأمن الداخلي

معتز رحيم لطيف

قسم علم الاجتماع/ كلية الآداب/ جامعة بابل

moutaz2018r@gmail.com

عمار سليم عبد

dr.ammar.salim@gmail.com

تاريخ نشر البحث: 2021/1/28

تاريخ قبول النشر: 2020/10/27

تاريخ استلام البحث: 2020/10/18

المستخلص

تهدف الدراسة إلى التعرف على وجهة نظر ذوي الاختصاص في المؤسسة الأمنية في دورها في الحد من الجرائم المستحدثة من خلال الوقوف على أهم المعوقات في مكافحة الجرائم الإلكترونية ومعرفة آثار الجرائم وآلية مكافحتها عبر الإنترنت والتعرف على أهم الفروق بين الجرائم المستحدثة والجرائم التقليدية. وتتضمن الدراسة المسح الاجتماعي والمنهج المقارن للتهديدات الأمنية عبر الإنترنت التي سببها اتساع القنوات الفضائية وانتشار شبكات الإنترنت ومساهمة وسائل الاتصال الحديثة في انتشار جرائم الابتزاز الإلكتروني وكيفية الحد من هذه الجرائم.

الكلمات الدالة: الأمن، التهديد، الجريمة الإلكترونية

The Special Nature of the Crime Committed via the Internet and its Impact on the Internal Security

Moutaz Raheem Lateef Ammar Saleem Abed

Department of Sociology, College of Arts, University of Babylon, Iraq

moutaz2018r@gmail.com

dr.ammar.salim@gmail.com

Abstract

The study aims to identify the point of view of specialists in the security establishment regarding its role in curbing the new crimes by examining the most important obstacles in combating cybercrime, knowing the effects of crimes and the means of combating them via the Internet, and identifying the most important differences between new crimes and traditional crimes. The study includes a social survey and a comparative approach to cyber security threats caused by the expansion of satellite channels, the spread of Internet networks, and the contribution of modern means of communication to the spread of electronic extortion crimes and how to reduce these crimes.

Keywords: Security, threat, cyber crime

المقدمة

منذ الخليقة الأولى للسكان يبحث الإنسان جاهداً عن الأمن والحماية؛ لحماية نفسه من مخاطر الطبيعة، ومخاطر الحيوانات، ومن ثم مخاطر أقرانه من البشر، وكلما تعقدت الحياة الاجتماعية زاد سعي الإنسان إلى الأمن.

إذ كان وما زال موضوع الأمن بمختلف أنواعه وأشكاله اهتمام الباحثين والدارسين والمختصين في مختلف العلوم، إذ تناول مفهوم الأمن من جميع التخصصات فظهرت كتابات ومؤلفات كثيرة لهذا المفهوم، تمثلت بـ(الأمن القومي، والأمن السياسي، والأمن العسكري، والأمن الاقتصادي، والأمن الغذائي، والأمن البشري، والمفهوم الأحدث هو الأمن الاجتماعي)، ونتيجة للتماس المباشر بين هذا المفهوم والسكان واتجاهاتهم وسلوكياتهم وديمومتهم يعد من المفاهيم المهمة التي لا بد أن نوظف منها علمياً تحليلياً في تفسيره والكشف عن أبعاده وانعكاساته على حياة السكان في العالم بوجه عام والمجتمع العراقي بوجه خاص.

المبحث الأول: عناصر البحث

أولاً: مشكلة البحث: جرائم الكمبيوتر والإنترنت نوع من الجرائم المستحدثة يثير الكثير من المشكلات من نواحي عديدة أهمها صعوبة اكتشاف هذه الجرائم وصعوبة إثباتها. هذا النوع من الإجرام يتسم بالمكر والحيلة والدهاء والغش والاحتيال باستخدام تقنيات معلوماتية عالية الكفاءة التي أصبحت لسهولة استخدامها وسرعة انتشارها من الوسائل الخطيرة التي تهدد أمن المجتمع في ارتكاب هذه النوعية من الجرائم، وترجع صعوبة إثبات جرائم تقنية المعلومات إلى خصائص هذه التقنية—بالنظر للسرعة التي ترتكب بها هذه الجريمة ما يسهل انتشارها، ويسهل طمس معالمها ومحو أثرها قبل اكتشافها، إذ يستطيع الجاني أن يرتكب الجريمة دون أن يترك وراءه أثراً خارجياً ملموساً. وإذا كان ثمة دليل على إدانة فإن الجاني يستطيع تدميره في ثوان معدودة خاصة، وإن المجرم المعلوماتي يتميز بالذكاء وبمهارة تقنية عالية، ومعارف فنية في مجال المعلوماتية وأنظمة وبرامج الحاسبات الآلية، ولاسيما أنه على دراية بالأسلوب المستخدم في التشغيل، واللغة المستخدمة في تخزين المعلومات وكيفية استدعائها وإنه قد يكون من المختصين في مجال تقنية المعلومات.

ثانياً: أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في أن الكثير من جرائم تقنية المعلومات يثير شكلاً جديداً من الجرائم العابرة للحدود الوطنية أو الإقليمية أو القارية، إذ يتم الفعل الإجرامي عادة من مسافات بعيدة، باستخدام وحدات طرفية أو اتصال هاتفي يمكن للجاني عبرها إعطاء تعليمات للحاسب الآلي تمكنه من اختراق شبكات المعلومات في مناطق أخرى والنتيجة هي صعوبة الوصول إليه ومعرفته، فقد يكون الجاني من أحد العواصم الآسيوية أو الأوروبية ويخترق شبكات المعلومات في الولايات المتحدة أو العكس، وأنه باستطاعته أن يطمس ويلغي كل ما يدل على جريمته من خطوات.

ثالثاً: أهداف البحث

- 1- معرفة ماهية الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت.
- 2- التعرف على أهم الجرائم المرتكبة.
- 3- التعرف على أهم عوامل التهديد الأمني الخاصة بالجرائم الإلكترونية.

المبحث الثاني/الأمن وأهم مستوياته وعوامله ومصادر التهديد الأمني

أولاً: ماهية الأمن: إن مفهوم الأمن مفهوم ديناميكي متنوع في مدلولاته ومن هذا التنوع والتعدد في المعنى ونلاحظ تعدد المؤسسات التي تعمل على توفير الأمن، والتي تجسد وظائفها لتحقيق ذلك، إذ تلعب العديد من المؤسسات في توفير الأمن للسكان في المجتمع الذي يعيشون فيه وأهمها: (المؤسسة القانونية، المؤسسة الدينية، المؤسسة التربوية، والمؤسسة الأسرية وغيرها)، [1، ص78].

ثانياً: مستويات الأمن: يمكن أن تقسم مستويات الأمن إلى أربعة مستويات، ولكل نوع دلالة خاصة تختلف في معناه ولكن الغاية تتشابه وهي على النحو الآتي:

- 1- أمن الفرد ضد كل ما قد يهدد حياته وممتلكاته أو أسرته.
- 2- أمن الوطن ضد أي أخطار خارجية أو داخلية.
- 3- أمن قطري (اقليمي) أو أمن جماعي لدول تتشارك المصالح وتعمل على التكتل لحماية كيانه.
- 4- أمن دولي الذي تتولى حمايته المنظمة الدولية للأمم المتحدة.

ثالثاً: عوامل اختلال الأمن في المجتمع: هناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى اختلال مظاهر الأمن العام في البلد ومن تلك العوامل:

- 1- العامل السياسي: إذ ينعكس المناخ السياسي في أي مجتمع بشكل مباشر على دور الأمن العام، ويحدد المناخ السياسي الدولي الاتجاهات السياسية الداخلية، ويؤثر المناخ السياسي الاقليمي تأثيراً كبيراً في المناخ السياسي من حيث الاستقرار الداخلي.
- 2- العامل الاقتصادي: إذ ينعكس الوضع الاقتصادي ببيئته وحسناته عاملاً اقتصادياً على معدلات الجريمة، سلبي أو إيجاباً، في تمثل المشكلة المعيشية للأفراد، ومدى إشباع حاجاتهم الأساسية، محورا أساسيا وركيزة هامة لسلوكه، وتنعكس مدى احترامه للقوانين والالتزام بها.
- 3- العامل الاجتماعي: يحدد النسق الاجتماعي السائد في المجتمع سلوك أفراد، ويتضح هنا دور الأسرة بوصفها خلية أولى في المجتمع، يصلح المجتمع إذا صلحت هذه الخلية من دون أن ننسى دور المدرسة والمسجد والأندية الشبابية في هذا المجال.
- 4- العامل الإعلامي: يجب علينا أن لا نغفل دور الإعلام بوصفه سلاحاً خطراً، ولا سيما في بناء الأجيال أو هدمها.

5- العامل القانوني: يجب أن لا نغفل أيضا عن دور القانون إذا كان طابعه يكمن في عدم الاستقرار أو عدم الثبات، أو اتسم بالتبديل والتغير، والتطوير والتعديل وكان لذلك مصدر قلق للأفراد والهيئات، [2، ص28].

رابعا: عناصر تحليل التهديد الأمني: تستدعي دراسة التهديدات الأمنية تحديد طبيعة المصادر والعوامل التي تؤثر في تحديد التهديدات الأمنية عبر مختلف مستويات الأمن وهي بمثابة أجندة لفهم وتحليل التهديدات الأمنية. ويمكن حصرها بـ:

- 1- طبيعة التهديد: ويقصد به نوعه وأبعاده، سواء منه السياسي أو الاقتصادي أو العسكري أو الجغرافي.
- 2- مكان التهديد: اتجاهاته، ومدى قربه أو بعده الجغرافي أو الديموغرافي سواء أكان مباشر أو غير مباشر، ومدى انتشاره وتأثيره الشامل لعدة دول، أو محدد في دولة معينة.
- 3- زمان التهديد: تأثيره الحالي أو المستقبلي، ومدى استمراريته (مؤقت - مستمر) وهل هو ثابت أو متغير.
- 4- درجة التهديد: قوته وخطورته، حيث كلما زادت درجة قوة التهديد وخطورته تطلب ذلك تعبئة شاملة للقوة الإقليمية للحد من تأثيره.
- 5- تعبئة الموارد: ترتبط بحجم وخطورة التهديد، ومدى كفافته، الأمر الذي يتم في ضوء اتخاذ إجراءات تعبئة مناسبة من حيث حشد الموارد والجهود للحد من تأثيره وأبعاده، [3، ص96].

خامسا: مصادر التهديد الأمني

- 1- المصادر الخارجية: وهي المصادر التي تأتي من خارج الدولة سواء من جانب دول الجوار أو من جانب أطراف دولية تقع خارج إقليم الدولة، ولكن مصالحها ترتبط بتلك الدولة، وقد يصل حد تصور دور هذه المصادر لدرجة التحول إلى الاعتقاد بوجود مؤامرة خارجية ضد أمن البلاد تهدد أمنه واستقرار مواطنيه ما يعرف (النظرية التأميرية).
- 2- المصادر الداخلية: وهي المصادر التي تتبع من داخل الدولة وتضم عناصر الإثارة والشغب، والتنظيمات السياسية غير الموالية لنظام الحكم. وهكذا تضم تلك العناصر كل أشكال عدم الرضا من دون التطرق إلى الأسباب الكامنة وراء نشوئها، سواء أكانت أسبابا سياسية أم اقتصادية، ويعد التهديد الداخلي أخطر بكثير على الأمن من التهديد الخارجي، [4، ص61].

المبحث الثالث/ تصنيف الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت

تعدّ الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت من الجرائم المستحدثة التي تحمل في طياتها تهديدات حقيقية على جميع القطاعات مما جعل تحديدها وتصنيفها يتميز بالصعوبة على عكس الجرائم التقليدية التي يمكن تصنيفها بسهولة، إذ لم يوضع لها معايير وتعد إساءة استخدامها من التهديدات الأمنية الجديدة، فهي تهديدات أمنية غير تقليدية ومن أمثلة ذلك ما يأتي:

- 1- الجرائم التي تستهدف الأشخاص وتضم شقين رئيسيين هي:

أ/ الجرائم غير الجنسية: وتشمل

- التحريض على الانتحار والتحريض القسدي، كالقتل والكراهية عبر الإنترنت، وهذا النوع من الجرائم قد يؤدي إلى تطبيق جريمة القتل على الواقع، [5، ص 35].
- إذ يتم هذا النوع من التحريض عبر مواقع التواصل الاجتماعي، لمنظمات متهمة بالإرهاب تحرض على كراهية وقتل فئة معينة من المجتمع حسب تصنيفها.
- التحرش والمضايقة والتهديد عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- أنشطة اختلاس النظر أو الاطلاع على البيانات الشخصية.
- بث المعلومات المضللة أو الزائفة.
- نشر الإشاعات الخاطئة.
- انتهاك شخصي لخصوصيات الأشخاص عن طريق اختراق الحسابات.
- جرائم الأموال التي تستهدف الملكيات الشخصية.
- جرائم الاحتيال والسرقعة، ويشمل سرقة الممتلكات الشخصية والمعلومات الإلكترونية.
- جرائم التبديل والتزوير مثل النقاط الرسائل المرسل بين الأجهزة وتحريفها، [6، ص 41].
- ب/ جرائم جنسية:** تحريض القاصرين على الأنشطة الجنسية غير المشروعة، والتحرش بالقاصرين عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ونشر الفاحشة والمساس بالحياء عبر الإنترنت، والحصول على الصور والهويات بطريقة غير مشروعة لاستغلالهم في أنشطة جنسية.
- وبإمعان النظر في هذه الأوصاف نجد انها تجتمع جميعاً بصورة واحدة وهي استغلال مواقع التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت لتهديد أمن المجتمع.
- 2- جرائم الأموال:** يستغل المجرمون عبرها القيام بأنشطة الإقتحام أو الدخول أو التوصل غير المصرح به، استغلال مواقع التواصل الاجتماعي وارتفاع الضحايا والحصول منهم على معلومات وارقام وخلق معطيات خاطئة وضرورة نشرها في مواقع التواصل الاجتماعي.
- 3- جرائم التشهير والابتزاز:** لم يكن هذا النوع من الجريمة أكثر خطورة قبل لجوء مستخدميها إلى استخدام الإنترنت، ولكن أصبحت بعد ذلك من أكثر الجرائم انتشاراً خاصة مع وجود تقنيات حديثة باستخدام مواقع التواصل الاجتماعي مثل (البيتوب)، فإن ضحايا هذا النوع من الجرائم يتم استدراجهم نتيجة لجهلهم للاستخدام الآمن لتلك التقنيات وخاصة الأجهزة الذكية، وغالباً ما يتم استهداف السياسيين وأصحاب القضايا الأخلاقية بهذا النوع من الجرائم.
- 4- جرائم الاحتيال والسرقعة:**
- استخدام المواقع الإلكترونية للحصول على البطاقات المالية للغير من دون ترخيص أو تخريبها.
- الاختلاس عبر المواقع الإلكترونية أو بواسطتها، ويشمل ذلك التجسس على البيانات المهمة للمستحقات المالية والإيداعات المصرفية، [7، ص 96].

5- جرائم التزوير وتشمل:

- تزوير البريد الإلكتروني وتزوير الوثائق والسجلات.
- تزوير الهوية ويتمثل في الاعتماد على أسماء مستعارة كأسماء سياسيين ورؤساء أحزاب وإطارات سامية في الدولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- تزوير البيانات الشخصية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي، [8، ص35].

المبحث الرابع/ خصائص الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت

تتميز الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت بخصائص وسمات جعلت منها ظاهرة إجرامية جديدة لم يعرفها العالم قبل فهي تختلف عن الجرائم التقليدية التي ترتكب في العالم المادي. وسنبين هذه الخصائص على النحو الآتي:

1- اختفاء الجريمة وسرعة التطور في ارتكابها: تنسم الجريمة عبر الإنترنت بأنها خفية ومستترة في الأغلب؛ لأن الضحية لا يمكنه ملاحظتها ولا سيما إذا كان الجاني يتمتع بقدرات فنية وتقنية تمكنه من جريمته بدقة، مثل إرسال الفيروسات المدمرة وسرقة الأموال والبيانات الخاصة أو إتلافها، والتجسس وسرقة المكالمات وغيرها من الجرائم.

فجرائم الإنترنت في أكثر صورها خفية لا يلاحظها المجني عليه أو لا يدري حتى بوقوعها والإمعان في حجب السلوك المكون لها وإخفائه عن طريق التلاعب غير المرئي في النبضات أو الذبذبات الإلكترونية التي تسجل البيانات عن طريق أمر ليس في الكثير من الأحوال بحكم توافر المعرفة والخبرة في مجال الحاسبات غالباً لدى مرتكبيها.

يستفيد المجرمون في مختلف الشبكة في تبادل الأفكار والخبرات الإجرامية فيما بينهم، ويظهر ذلك جلياً في مختلف المواقع الإلكترونية ومنتديات القراصنة (الهاكرز)، التي تضمن لهم الاتصال فيما بينهم من أجل تبادل المعارف والخبرات في مجال القرصنة وذلك من أجل ارتكابهم لجرائمهم بعيداً عن أعين الأمن.

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت أسرع تطوراً من التشريعات، وذلك راجع إلى التطور التكنولوجي الهائل والمتسارع الذي تجسده شبكة الإنترنت، بالإضافة إلى مختلف المؤتمرات التي يعقدها القراصنة التي تسمح لهم بابتكار وسائل وطرق غاية في التعقيد لم تعرفها التشريعات من قبل وذلك لارتكابهم لجرائمهم، [9، ص364].

2- لا تتضمن العنف عند ارتكابها: تعدّ جرائم الإنترنت جرائم هادئة بطبيعتها لا تحتاج إلى عنف أو مجهود كبير لتنفيذها فهي تنفذ بأقل جهد ممكن مقارنة بالجرائم التقليدية التي تتطلب نوعاً من المجهود العضلي.

وكل ما تحتاجه هو القدرة على التعامل مع الحاسوب بمستوى تقني يوظف ارتكاب الأفعال غير المشروعة وتحتاج إلى شبكة معلومات دولية (إنترنت) مع وجود مجرم يوظف خبرته أو قدرته على التعامل مع

الشبكة للقيام بارتكاب جرائمه كالتجسس أو التزوير بالقاصرين أو اختراق خصوصيات الغير لذلك تعد الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت من الجرائم النظيفة فلا آثار فيها لأية عنف أو دماء وليس لها أثر خارجي مادي.

3- جريمة عابرة للحدود: إن مجتمع المعلومات لا يعترف بالحدود الجغرافية فهو مجتمع مفتوح عبر شبكات تخترق الزمان والمكان من دون أن تخضع لحرس الحدود. فالقدر التي تتمتع بها الحواسيب وشبكتها في نقل كميات كبيرة من المعلومات وتبادلها بين أنظمة يفصل بينها آلاف الأميال أدت إلى نتيجة مؤداها أن الضرر المترتب على الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت لا يقتصر على المجنى عليه وحده وإنما يتعداه إلى متضررين آخرين في دول عدة كما هو الملاحظ من خلال جرائم نشر المواد ذات الخطر الديني أو الأخلاقي أو لأمني أو السياسي أو التربوي أو الثقافي أو الاقتصادي فينتج عنها العديد من المشاكل حول تحديد الدولة صاحبة الاختصاص القضائي بهذه الجرائم وتحديد القانون الواجب تطبيقه إضافة إلى إشكاليات تتعلق بإجراءات الملاحقة القانونية، [10، ص16].

4- امتناع المجني عليهم عن التبليغ: إن أغلب الجرائم التي ترتكب عبر الإنترنت لا يتم التبليغ عنها خوفا من التشهير والفضيحة أمام الناس. لذلك إن معظم جرائم الإنترنت تم اكتشافها بالمصادفة أو بعد وقت طويل من ارتكابها. فهناك فجوة كبيرة بين عدد الجرائم الحقيقية التي تم اكتشافها وعدم اكتشافها وتتبدى هذه الجرائم في المؤسسات المالية والادخارية الإقراض والسمسرة إذ تخشى مجالس إدارتها من أن تؤدي الدعاية السلبية إلى تضاؤل الثقة فيها من جانب المتعاملين معها وانصرافهم عنها، [11، ص14].

5- سرعة محو الدليل وتوفر وسائل تقنية تعرق الوصول إليه: تتم الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت خارج إطار الواقع المادي الملموس لتقوم أركانها في بيئة الحاسوب والإنترنت، مما يجعل الأمور تزداد تعقيداً لدى سلطات الأمن وأجهزة التحقيق والملاحقة ففي هذه البيئة تكون البيانات والمعلومات عبارة عن نبضات الكترونية غير مرئية تتساب عبر النظام المعلوماتي، مما جعل أمر طمس الدليل ومحوه كلياً من الفاعل أمراً في غاية السهولة، إذ يسهل محو الدليل من شاشة الكمبيوتر في زمن قياسي باستعمال البرامج المخصصة لذلك، إذ يتم ذلك عادة في لمح البصر وبمجرد لمسة خاطفة على لوحة المفاتيح بجهاز الحاسوب، على اعتبار أن الجريمة تتم بصورة أوامر تصدر إلى الجهاز. وما أن يحس الجاني بأن أمره سينكشف حتى يبادر بإلغاء هذه الأوامر، الأمر الذي يجعل كشف الجريمة ومرتكبها أمراً في غاية الصعوبة، [12، ص43].

6- نقص الخبرة لدى الأجهزة الأمنية والقضائية وعدم كفاية القوانين السارية: لم تعد قدرة القوانين التقليدية على مواكبة هذه السرعة الهائلة في التكنولوجيا، التي أدت إلى تطور الجريمة عبرها وظهور جرائم لم تكن موجودة في السابق، وبانت القوانين التقليدية القائمة عاجزة عن مواجهتها. ونظراً لما تتطلبه من تقنية لارتكابها فهي تتطلبه في اكتشافها والبحث عنها وتستلزم أسلوباً خاصاً في التحقيق والتعامل، الأمر الذي لم يتحقق في الجهات الأمنية والقضائية لدينا، نظراً لنقص المعارف التقنية وهو ما يتطلب تخصص في التقنية لتحسين الجهاز الأمني والقضائي ضد هذه الظاهرة مع تعزيز التعاون بين الجهات القانونية والخبراء المتخصصين في المعلوماتية لمكافحةها، [13، ص91].

رابعاً: دوافع مرتكبي الجريمة عبر الإنترنت

1- الدوافع الرئيسية لارتكاب المجرمين للجريمة عبر الإنترنت

أ- تحقيق الكسب المادي: تعد الرغبة في تحقيق الثراء من العوامل الرئيسية لارتكاب الجريمة عبر الإنترنت، وهو من أهم الدوافع وأكثرها تحريكا للمجرم، نظرا للربح الكبير الذي يمكن أن يحققه هذا النوع من الأنشطة الإجرامية، وغالبا ما يكون الدافع لارتكاب هذه الجرائم وقوع الجاني بمشاكل مادية تعجزه من سداد ديونه المستحقة، أو لوجود مشاكل عائلية تعود إلى عدم توفير الأموال، أو الحاجة لها للعب القمار، أو شراء المخدرات، أو القيام بأعمال المراهنة إلى غير ذلك، [14، ص 7].

إذ يسعى الجاني للخروج من هذه المآزق إلى عمليات التلاعب بالأنظمة المعلوماتية للبنوك والمؤسسات المالية، بواسطة اختراق الأنظمة المعلوماتية لها، واكتشافه لفجواتها الأمنية.

يقوم مرتكبو الجريمة عبر الإنترنت ذوي الكفاءة الفنية العالية، بما لديهم من خبرة ومهارة في المجال التكنولوجي بتوجيه هذه الإمكانيات نحو المؤسسات المالية لمحاولة تحقيق المكاسب المادية؛ إما بسرقة تلك الأموال أو تحويلها لحسابه الشخصي داخل البنك، يستطيع المجرمون بمجرد دخولهم إلى أنظمة البنوك معرفة أرقام الحاسب وسرقتها أو تحويلها، ويكون المكسب المادي أيضاً هدفاً لمن هم أقل في المعرفة التقنية وقد يكونون غير مؤهلين على الإطلاق في المجال المعلوماتي لذلك يكون أسلوب ارتكابهم للجريمة مختلفاً؛ لأن الجريمة تكون متعلقة بالحاسب الآلي أو المعلومات ولكن دون الدخول إلى أنظمة تلك الحواسيب ويكون أسلوب ارتكابهم للجرائم أسلوباً محدوداً في مجال معين لا يحتاج إلى خبرة ومهارة، [15، ص 20].

ويمكن أن نوضح مدى الأرباح المادية التي يحققها المجرم نتيجة لاقتوافه هذا النوع من الإجرام من خلال ما يرويّه أحد المجرمين المحترفين في سجن كاليفورنيا بقوله: " لقد سرقت أكثر من نصف مليار دولار بفضل أجهزة حاسوب جهاز الضرائب في الولايات المتحدة الأمريكية وبإمكاني أن أكرر ذلك في أي وقت، لقد كان شيئاً سهلاً فأنا أعرف أسلوب عمل جهاز الحاسوب للضرائب وقد وجدت ثغرات كثيرة في نظامه يمكن أن تمدني بمبالغ طائلة ولو لم يكن سوء الحظ قد صادفني" [16، ص 78].

ب- الرغبة في التعلم: هناك من يرتكب جرائم الإنترنت بغية الحصول على الجديد من المعلومات وسبر أغوار هذه التقنية المتسارعة النمو والتطور، وهؤلاء أشخاص يقومون بالبحث واكتشاف الأنظمة والعمل عبر الجماعة وتعليم بعضهم، ويفضل هؤلاء القراصنة البقاء مجهولين أكبر وقت ممكن حتى يتمكنوا من الاستمرار في التواجد داخل الأنظمة ويكرس البعض منهم كل وقته في تعلم كيفية اختراق المواقع الممنوعة والتقنيات الأمنية للأنظمة الحاسوبية.

ج- دوافع ذهنية أو نمطية: غالبا ما يكون الدافع لدى مرتكب الجرائم عبر الإنترنت هو الرغبة في إثبات الذات وتحقيق انتصار على تقنية الأنظمة المعلوماتية دون أن تكون لهم نوايا آثمة، ويرجع ذلك إلى وجود عجز في التقنية التي تترك الفرصة لمشيدي برامج النظام المعلوماتي لارتكاب تلك الجرائم.

يجب الاهتمام بأمن الحاسب الآلي وشبكاته عن طريق تطوير طرق جديدة تحول دون اختراقه، كبرمجيات التشفير التي تمكن مستقبلها وحده في فهمه، من الأمثلة على ذلك وزارة الدفاع الأمريكية التي تقوم بتغيير أنظمة الترميز للبيانات المستحدثة يومياً، حتى أن المعلومات الحساسة تغير كل ساعة أنظمة ترميزها، وهذا مما لا شك فيه يدل على قدر عال من التقنية والنظام المتطور. وفي الجانب الآخر، أصحاب الشغف الإلكتروني يتسابقون لخرق هذه الأنظمة وإظهار تفوقهم عليها، والدليل على ذلك قيام أحد الهواة في أوروبا بحل شفرة أحد مراكز معلومات الدفاع الأمريكية وتمكنه من العبث في بيانات هذا المركز، [17، ص 99].

2- الدوافع الشخصية والمؤثرات الخارجية:

أ- ارتكاب الجرائم من أجل التسلية: يعد دافع المزاح والتسلية من الدوافع التي تجعل الشخص يقوم بتصرفات وإن كان لا يقصد من وراءها إحداث جرائم وإنما بغرض المزاح فقط ولكن هذه التصرفات قد تنتج عنها نتائج ترقى إلى درجة الجريمة.

ب- دوافع سياسية: انتشرت الكثير من المواقع غير المرغوب فيها على شبكة الإنترنت ومن هذه المواقع ما يكون موجهاً ضد سياسة دولة محددة أو ضد عقيدة أو مذهب معين، وهي تهدف في المقام الأول إلى تشويه صورة الدولة أو المعتقد المستهدف.

ويتم غالباً في المواقع السياسية المعادية تلفيق الأخبار والمعلومات ولو زوراً أو حتى الاستناد إلى جزئي بسيط جداً من الحقيقة ومن ثم نسج الأخبار الملفقة حولها، وغالباً ما يعتمد أصحاب تلك المواقع إلى إنشاء قاعدة بيانات بعناوين اشخاص يحصلون عليها من الشركات التي تبني قواعد بيانات تلك أو بطرق أخرى ومن ثم يضيفون تلك العناوين قسراً إلى قائمتهم البريدية ويبدأون في إغراق تلك العناوين ومنشوراتهم. وهم عادة يلجأون إلى هذه الطريقة رغبة في تجاوز الحجب الذي قد يتعرضون له ولإيصال أصواتهم إلى أكبر قدر ممكن.

وتعد الدوافع السياسية من أبرز المحاولات الدولية لاختراق شبكات حكومية في مختلف دول العالم، وأن الأفراد قد يتمكنون من اختراق الأجهزة الأمنية الحكومية، كذلك أصبحت شبكة الإنترنت مجالا خصبا لنشر أفكار العديد من الأفراد والمجموعات، ووسيلة لترويج الاخبار وأمور أخرى قد تحمل في طياتها مساساً بأمن الدولة أو بنظام الحكم أو قدحا في رموز دولية أو سياسية والإساءة لها بالذم والتشهير.

ج- دوافع الانتقام: يكون دافع الانتقام مؤثراً في ارتكاب هذه الجرائم، إذ يعد من أخطر الدوافع التي يمكن أن تدفع شخص يملك معلومات كبيرة عن المؤسسة أو الشركة التي يعمل بها لأنه غالباً ما يكون أحد موظفيها، ويقوم بهذا الدافع نتيجة إما لفصله من العمل أو لتخطيه الحوافز أو الترقية فهذه الأمور تجعله يقدم على ارتكاب جريمته، [17، ص 101].

المبحث الخامس/ أركان الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت

تتخذ الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت من الفضاء الافتراضي مكانا يجعلها تتميز بخصوصيات تنفرد بها. إلا أن هذا لا يعني عدم وجود تشابه مع الجريمة التي ترتكب في العالم التقليدي أو المادي. فهما يشتركان بوجود الفعل غير المشروع ومجرم يقوم بهذا الفعل.

ولقيام الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت لابد من توافر الأركان التي تقوم عليها هذه الجريمة كالركن الشرعي والركن المادي والركن المعنوي. وسنعمد إلى توضيح هذه الأركان بشيء من التفصيل كالآتي:

1- الركن الشرعي: يعني بالركن الشرعي وجود نص يجرم الفعل ويوضح العقاب المترتب عليه وقت وقوع الفعل الإجرامي. إلا أن مهمة القضاء والأجهزة الأمنية أصبحت في غاية الصعوبة مع التحديات الكبيرة التي تواجهها أمام الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت، إلا أنه ليس أمام الدول التي لم تسن بعد قوانين خاصة لتجريم مختلف الجرائم الناشئة عن الاستخدام غير المشروع لشبكة الإنترنت سوى تطبيق القوانين الجنائية التقليدية على هذه الوقائع خوفا من الانفلات الأمني وإعطاء فرصة للجناة من معاودة أعمالهم الإجرامية والهروب من قبضة العدالة، فعلى الرغم من أن القصور التشريعي قد أصبح واقعا ملموسا إلا أن هذا لا يحول دون الاجتهاد في تفسير النصوص العقابية التقليدية على صور الاعتداءات والتهديدات المختلفة على الحياة الخاصة للأفراد أو على المال العام، وتطبيقها على الجرائم المستحدثة التي أوجدتها ثورة الاتصالات. ويكون اتخاذ سبيل التفسير الموسع للنصوص التقليدية وتطبيقها على الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت بمنح السلطات القضائية حرية في تفسير هذه النصوص في ظل السلطة التقديرية التي يتمتع بها القاضي، فمبدأ الشرعية الجنائية يمنع المسائلة الجنائية مالم يتوفر النص القانوني فلا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، [18، ص 232].

2- الركن المادي: تحتاج ارتكاب الجريمة عبر الإنترنت إلى منطق تقني تشمل سلوكا ماديا إيجابيا مما يجعل الجريمة عبر الإنترنت ذات طابع موحد فهي تباشر من حيث السلوك أو النشاط المادي فيها بوصفه أحد عناصر الركن المادي وأن الحاسوب والإنترنت يدخلان في طائفة المشروعية وهذا يجعل مسألة استخدام الحاسوب والإنترنت جزءا من النشاط المادي في الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، [18، ص 234].

مما تقدم نرى أن النشاط المادي يبنى على العلاقة التقنية بين مرتكب جريمة الإنترنت وبين الآلة وفي كيفية تحديد حدوث السلوك الإجرامي باستخدام الإنترنت وجد المشرع الأمريكي أن استخدام الإنترنت ليس له هدف في ذاته فلا يستخدم الإنترنت لمجرد الاستخدام وإنما هو تحقيق فوائد عظيمة في الوقت الذي يمكن أن تكون مهدداً لارتكاب الجريمة.

إذ يثير الركن المادي في الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت جملة من الصعوبات التي تفرضها طبيعة الوسط الذي تتم فيه الجريمة والمتمثل باستخدام أجهزة الحاسوب الآلي أو الشبكة العالمية للإنترنت. ووجود بيئة رقمية واتصال بالإنترنت ويتطلب معرفة بداية هذا النشاط والشروع فيه ونتيجته، وقد يتخذ هذا النشاط الإجرامي عدة صور كانتهاك سرية وخصوصية البيانات الشخصية والأضرار بصاحبها والاطلاع على المراسلات

الإلكترونية والإدلاء بالبيانات الكاذبة ويعد هذا من أهم صور الركن المادي للجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، [19]، ص 33].

تثير مسألة النتيجة الإجرامية في جرائم الإنترنت مشاكل عدة، فهل تقتصر على العالم الافتراضي؟ أم إن لها جزءاً من العالم المادي؟ وهل تقتصر النتيجة على مكان واحد أو تمتد لتشمل دولاً وأقاليم عدة؟ على سبيل المثال، إذا قام أحد المجرمين في أمريكا اللاتينية باختراق جهاز خادم أحد البنوك في الإمارات، وهذا الخادم موجود في الصين فكيف يمكن معرفة وقت حدوث الجريمة؟ هل هو توقيت بلد المجرم أو توقيت بلد البنك المسروق أو توقيت الجهاز الخادم في الصين؟

إن تحديد رابطة السببية في مجال أضرار الإنترنت يعد من المسائل الصعبة والمعقدة بالنظر إلى تعقيدات صناعة الحاسوب والإنترنت، وتطور إمكانياتها وتسارع هذا التطور، إضافة إلى تعدد أساليب الاتصال بين الأجهزة الإلكترونية وتعدد المراحل التي تمر بها الأوامر المدخلة حتى تخرج وتتخذ النتيجة المراد الحصول عليها، كل ذلك سيؤدي حتماً إلى صعوبة تحديد السبب أو الأسباب الحقيقية للإساءات المرتكبة في هذه المسؤولية، [20]، ص 43].

3- الركن المعنوي: يعد تفهم موقف الركن المعنوي في جرائم الإنترنت من الأمور الهامة في تحديد طبيعة السلوك المرتكب وكيفيه لتحديد النصوص العقابية التي يلزم تطبيقها إذ من دون الركن المعنوي لن يكون هناك سوى جريمة واحدة وهي جريمة الدخول أو الولوج غير المشروع، لذلك فإن اتجاه القضاء المقارن في تطلب العمر بالنسبة لجريمة الولوج فقد يعد من الموضوعات المتقدمة هنا، فالتمييز بين جريمة الدخول غير المشروع على نظام المعالجة الآلية للبيانات وبين جريمة تجاوز الصلاحيات في الدخول على مثل هذا النظام يعد تمييزاً دقيقاً.

ويعني الركن المعنوي هو الجاني أو المجرم تحديداً فالركن المعنوي هو السلوك الذهني والنفسي للجاني باعتباره محور القانون الجنائي؛ ذلك أنه في إطار هذا الركن تتوافر كافة مقومات المسؤولية الجنائية من إسناد وإذئاب مع إقرار حق الدولة في العقاب الذي ينشئ على هذه المقومات. ويعرف هذا الركن بأنه: العلاقة التي تربط بين ماديات الجريمة وشخصية الجاني مرتكبها وهذه العلاقة هي محل الإذئاب في معنى استحقاق العقاب ومن ثم يوجه إليها لوم القانون وعقابه، [21]، ص 64].

إذ بموجبه يمكن تحديد مناهل مسائلة الجاني وذلك بتحديد القصد الجنائي لديه الذي من دونه لا يمكن أن يعاقب الشخص المرتكب للفعل. إذ يتلاقى القصد الجنائي بصورتيه العام والخاص في الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت مع مثيله في الجرائم التقليدية ومنها العلم والإرادة فالمجرم يجب أن يكون عالماً بأن الفعل الذي يقوم به فعل غير مشروع على أساس مجسد في توافر الإرادة الآثمة لدى الفاعل وتوجيه هذه الإرادة إلى القيام بعمل غير مشروع جرمه القانون، ويعتبر الباعث هو الدافع النفسي لتحقيق سلوك معين بالنظر إلى غاية محددة يريدها الجاني مثلاً اختراق أحد القراصنة الهواة قاعدة بيانات لشركة معينة من أجل التعلم أو من أجل التسلية دون علمه،

إن هذا الفعل مجرم ينتهي هنا الركن المعنوي؛ لانعدام القصد الجنائي ويعد هذا من الصعوبات التي تعوق الوصول إلى تحديد عقوبة لمرتكب الجريمة، [22، ص 92].

المبحث السادس/الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات

- 1- ضرورة توضيح معنى وقيمة الأمن والاستقرار، والابتعاد عن قرناء السوء، وأهم من ذلك توضيح ما يتعرض له الوطن من جرائم عنف، وإرهاب.
- 2- ضرورة تحسين صورة رجل الأمن، وتشجيعهم على التعاون معه بوصفه واجبا وطنيا ودينيا.
- 3- ضرورة تعزيز درجة الإدراك العالي بمفهوم، الوعي الأمني، وأهدافه، وأهميته في المقررات الدراسية، فضلاً عن إدراج نبذة مختصرة عن الأجهزة الأمنية ومهامها ورسالتها الوطنية.
- 4- العمل على الاستعانة بالأساليب العلمية الحديثة ليكون هناك سهولة وسرعة في رصد الجريمة والمجرمين.
- 5- العمل يقع على عاتق المؤسسة الإعلامية عدة مسؤوليات، منها توعية أفراد المجتمع بأضرار العنف وعواقبه الوخيمة، وإعلامهم بالقوانين واللوائح والعقوبات الخاصة بجرائم العنف.
- 6- ضرورة الإسراع بتطوير الأجهزة الأمنية العراقية عبر رفدها بالمعدات والأسلحة المتطورة ليتسنى لها حماية الأمن الداخلي العراقي وحماية الحدود العراقية.

ثانياً: التوصيات

- 1- العمل على دراسات مقارنة لموضوع دراستنا في محافظات القطر كافة وليس في محافظة بابل لمعرفة مستويات الوعي الأمني في محافظات العراق كافة.
- 2- ضرورة وضع تصور مقترح للوعي الأمني في ضوء الخبرات والتجارب الدولية.
- 3- ضرورة إقامة مركز وطني يُعنى بدراسة (الوعي الأمني) في العراق، من مختلف الاختصاصات السياسية والاجتماعية والإعلامية؛ عراقية وأجنبية، لرصد الأسباب الحقيقية التي تقع خلف ضعف الوعي الأمني والاقتراحات الأمنية بالبحث والتقصي عبر دراسات علمية ترصد الواقع الذي يعيش فيه المجتمع.
- 4- العمل على دراسات حول مرتكزات الوعي الأمني وبشكل مفصل، فضلاً عن دراسة (العنف السياسي) الذي تعرض له العراق ودراسة أهم الانعكاسات السلبية التي تركه وإيجاد الحلول لها.
- 5- العمل على توعية المواطنين كيفية المحافظة على أمنهم وسلامتهم الشخصية وممتلكاتهم، وإدراك الجمهور بالتدابير الوقائية كافة التي تقي الفرد من أي اعتداء أو جريمة، وفهم الحالة الأمنية بدقة ومن دون تحريف أو التواء.
- 6- ضرورة تنمية إحساس الجمهور بالمسؤولية اتجاه المشاكل الأمنية وتوعيتهم بواجبهم حيال الأمن العام بإرشادهم بالتعاون مع المؤسسات الأمنية ورجل الأمن لتقليل من نسبة جرائم العنف في المجتمع.

7- العمل على تدريب وتأهيل رجال الأمن لرفع كفاءتهم القتالية، وزيادة خبراتهم بالمحاضرات والندوات والمؤتمرات الخاصة بالأزمات الأمنية، وكيفية مواجهتها والتعامل معها.

الخاتمة

إن من أهم التحديات الأمنية المعاصرة تعاضد تأثير شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، الدخول إلى عصر انتقال الأخبار بلا حدود وبلا قيود، ترسيخ المفاهيم الديمقراطية، ضيق الوقت لاتخاذ القرارات لمواجهة الأزمات المجتمعية، كثرة المتغيرات وتعدد المؤثرات على الأوضاع الأمنية وتنوعها، وظهور مشكلات أمنية مستحدثة لا عهد لأجهزة الأمن بها. تزايد تأثير المتغيرات الخارجية في الأوضاع الداخلية. واتساع نطاق التأثيرات السلبية للأخطاء السياسية والأمنية جسامة المسؤولية الناجمة عن القرارات الخاطئة بخصوصية مفهوم الرشد الأمني. وارتفاع نسبة عدم التأكد والمخاطرة في الالتزامات الأمنية، واختلاف القرارات التي تتخذ لمواجهة الأزمات والمواقف الأمنية المتشابهة، ضرورة الحفاظ على حد أدنى من التوازن والتوافقات المجتمعية.

فأهم الأفكار الهدامة التي يتم نشرها عبر هذه الشبكات ازدراء الأديان والتشكيك فيها وإثارة الثغرات الإقليمية والدينية والعرقية والعقائدية والطبقية، ونشر الشائعات المغرضة، وتحريف الحقائق بسوء نية وتلفيق التهم والتشهير والإساءة للسمعة، والقذف والسب والشتم، وتشجيع التطرف والعنف والتمرد، والإباحية والانحلالية والفسق والفجور.

التعريف بطرق تصنيع المتفجرات، وتكتيكات الأعداء، وإثارة القلاقل وأعمال الشغب، والدعوة للتطبيع مع الأعداء والالتفاف على إستراتيجية الدولة.

وفي الأخير لقد أدت مواقع التواصل الاجتماعي إلى إثارة عدة خروقات سواء المستوى الأمني أو المستوى القانوني أو المستوى الديني والثقافي، ومن هنا وجب وضع مقاربات أمنية شاملة للتصدي إلى تأثيرات هذه المواقع التي تعتبر تأثيرات هدامة وهي على عدة مستويات.

CONFLICT OF INTERESTS

There are no conflicts of interest

المصادر والمراجع

- 1- مصطفى محمد موسى: الإرهاب الإلكتروني، دراسة قانونية- أمنية- نفسية- اجتماعية، الطبعة الأولى، دار الكتب والوثائق القومية المصرية، 2009، ص78.
- 2- إحسان محمد العارضي: الإرهاب التكفيري في العراق (الأسباب، الأبعاد، النتائج)، مركز الشهيدين الصديين للدراسات والبحوث العامة، قسم الدراسات لسياسية والإستراتيجية، (بلا مكان طبع ولا سنة طبع)، ص28.
- 3- جمال زايد هلال أبو عين: الإرهاب وأحكام القانون الدولي، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص96.

- 4- وصال علي محمد العلوي: الوعي الأمني والعنف في المجتمع، (أطروحة دكتوراه)، جامعة بغداد، 2017، ص 61.
- 5- إبراهيم الحيدري: سوسيولوجيا العنف والإرهاب، الطبعة الأولى، دار الساقى، بيروت، لبنان، 2015، ص 35.
- 6- أحمد قاسمي، سليم جدي: تأثير مواقع التواصل الاجتماعي على الأمن المجتمعي للدول الخليجية، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا، برلين، 2019، ص 41.
- 7- شذى نجاح بلاش: أثر المخدرات على الأمن الاجتماعي، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، المجلد الثاني عشر، العدد 3، (بلا مكان الطبع)، 2009، ص 96.
- 8- عايد علي عبيد الحميدان: أثر الحروب في انتشار المخدرات، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 35.
- 9- حسن موسى الصفار: أحاديث في الدين والثقافة والاجتماع، الطبعة الأولى، مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2002، ص 364.
- 10- صغير يوسف: الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، (رسالة ماجستير)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزو، 2013، ص 16.
- 11- بلال جناجرة: الإنترنت والابتزاز الإلكتروني، مكتبة النور الإلكترونية، 2019، ص 14.
- 12- ذياب موسى البدانية: الجرائم الالكترونية، المفهوم والأسباب، الملتقى العالمي للجرائم المستحدثة في ظل التغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، كلية العلوم الإستراتيجية، الأردن، عمان، 2014، ص 43.
- 13- إبراهيم رمضان إبراهيم عطايا: الجريمة الإلكترونية وسبل مواجهتها في الشريعة الإسلامية والأنظمة الدولية (دراسة تحليلية تطبيقية)، كلية الشريعة والقانون، طنطا، 2015، ص 91.
- 14- محمد فتحي عيد: الإنترنت ودوره في انتشار المخدرات، الطبعة الأولى، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، الرياض، 2003، ص 7.
- 15- حسنين المحمدي بوادي: إرهاب الإنترنت الخطر القادم، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، الإسكندرية، 2008، ص 20.
- 16- بشرى حسين الحمداني: القرصنة الإلكترونية (أسلحة الحرب الحديثة)، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2014، ص 78.
- 17- سامح محمد عبد الحكيم: جرائم الإنترنت الواقعة على الاشخاص، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة، 2007، ص 99.
- 18- أحمد مختار عمر: معجم اللغة العربية، الطبعة الأولى، دار عالم الكتب، مصر، القاهرة، 2008، ص 232.
- 19- علي جبار الحسناوي: جرائم الحاسوب والإنترنت، الطبعة الأولى، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2009، ص 33.

- 20- لينده عكروم: تأثيرات التهديدات الأمنية الجديدة على العلاقات بين دول شمال وجنوب المتوسط، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر الجزائر، بسكرة، 2010، ص43.
- 21- شرايطية سميرة: تأثير الدول الفاشلة على الاستقرار الأمني، دراسة في العلاقة بين الفشل الدولاتي والتهديدات الأمنية الجديدة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009، ص64.
- 22- عمر السعيد رمضان: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة، 1977، ص92.